State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٣
دور الإنعقاد	١
رقم الوثيقة	١٣

٣ يونيو ٢٠٠٩

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة .. وبعد ،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق في شأن حماية الموظفين الكويتيين الذين انهيت خدماتهم من قبل البنوك وقطاعات النشاط الاقتصادي المحلي المنتج وشركات الاستثمار المخاطبة بالمرسوم بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تعزيز الاستقرار المالي في الدولة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر ، مع إعطائه صفة الاستعجال

مع خالص التحية ،،

مقدمو الاقتراح

أحمد عبدالعزيز السعدون — **مسلم محمد البراك**

د. حسن عبدالله جوهر — **الصيفي مبارك الصيفي**

خالد مشعان الطاحوس

يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
ويدرج بجدول أعمال الجلسة القادمة
مع اعطائه صفة الاستعجال

٢٠٠٩/٦/٣

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون
في شأن حماية حقوق الموظفين الكويتيين
الذين أنهيت خدماتهم من قبل البنوك
وقطاعات النشاط الاقتصادي المحلى المنتج
وشركات الاستثمار المخاطبة بالمرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩م
بشأن تعزيز الاستقرار المالي في الدولة

- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له .
- وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٤ في شأن العمل في القطاع الاهلى والقوانين المعدلة له .
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهني المصرفية والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٨ بقواعد أعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له.
- وعلى قانون التجارة الصادر بالمرسوم بالقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٨٠م والقوانين المعدلة له .

- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار والقوانين المعدلة له .
- وعلى القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠م في شأن دعم العمالة الكويتية الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩م بشأن تعزيز الاستقرار المالي في الدولة .

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه واصدر ناه

(مادة أولى)

تلتزم الدولة بصرف رواتب وحقوق الموظفين الكويتيين الذين أنهيت خدماتهم من قبل البنوك و قطاعات النشاط الاقتصادي المحلى المنتج و شركات الاستثمار المخاطبة بالمرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩م بشأن تعزيز الاستقرار المالي في الدولة وذلك اعتبارا من تاريخ إنهاء خدمة كل منهم .

وتستمر الدولة في صرف الراتب الشهري لكل منهم بالمقدار الذي كان عليه وقت إنهاء خدماتهم من الجهات التي كانوا يعملون بها المشار إليها في الفقرة السابقة إلى أن يعودوا إلى وظائفهم أو الى أن يلحقوا بوظائف تتناسب وتخصصاتهم في الجهات الحكومية مع احتفاظهم برواتهم دون تخفيض .

(مادة ثانية)

تقدم الحكومة إلى مجلس الأمة كشفا مبينة فيه أسماء جميع البنوك وقطاعات النشاط الاقتصادي المحلى المنتج وشركات الاستثمار المشار إليها في الفقرة الأولى من المادة الأولى من هذا القانون التي أنهت خدمات موظفين كويتيين كانوا يعملون لديها وعدد هؤلاء الموظفين الذين أنهيت خدماتهم فى كل من هذه الجهات .

(مادة ثالثة)

تؤخذ الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون من وفورات الميزانية العامة للدولة او من الاحتياطى العام للدولة بحسب الاحوال.

(مادة رابعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

مذكرة ايضاحية
للاقتراح بقانون
فى شأن حماية حقوق الموظفين الكويتيين
الذين أنهيت خدماتهم من قبل البنوك
وقطاعات النشاط الاقتصادى المحلى المنتج
وشركات الاستثمار المخاطبة بالمرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩م
بشأن تعزيز الاستقرار المالى فى الدولة

لقد تعرض العديد من الموظفين والموظفات العاملين والعاملات فى البنـــوك وقطاعـــات النشاط الاقتصادى المحلى المنتج وشركات الاستثمار المخاطبة بالمرسوم بالقانون رقـــم (٢) لسنة٢٠٠٩م بشأن تعزيز الاستقرار المالى للدولة ، تعرضوا الى انهاء خدماتهم وحرموا بذلك من موارد رزقهم واصبحوا بسبب فقدانهم لوظائفهم فى وضع صعب لا يجوز ان يستمر دون تدخل من الدولة لحمايتهم وضمان استقرار اوضاعهم المالية والاسرية ، ومن اجل تحقيق هذه النظرة الإنسانية اعد هذا الاقتراح بقانون ناصا فى الفقرة الاولى من مادته الاولى على التزام الدولة بصرف رواتب وحقوق جميع الموظفين الكويتيين – وهو ما يشمل الـــذكور والانـــاث على حد سواء – الذين انهيت خدماتهم من قبل البنوك وقطاعات النشاط الاقتصادى المحلـــى المنتج وشركات الاستثمار المخاطبة بالمرسوم بقانون رقم (٢) لســـنة ٢٠٠٩م بشأن تعزيز

الاستقرار المالي في الدولة ، على أن يكون صرف هذه الرواتب والحقوق بأثر رجعى اعتبارا من تاريخ إنهاء خدمة كل منهم.

ونصت الفقرة الثانية من المادة ذاتها على أن تستمر الدولة في صرف الراتب الشهري لكل من الموظفين المشار إليهم بالمقدار الذي كان عليه راتبه وقت إنهاء خدماتهم من الجهات التي كانوا يعملون بها المشار إليها في الفقرة السابقة ، إلى أن يعودوا إلى وظائفهم أو إلى أن يلحقوا بالعمل في وظائف تتناسب مع تخصصاتهم في الجهات الحكومية مع احتفاظهم برواتهم دون تخفيض.

ومن اجل متابعة الأمر ومعرفة الجهات التي قامت بإنهاء خدمات الموظفين الكويتيين العاملين لديها نصت المادة الثانية من القانون على أن تقدم الحكومة إلى مجلس الأمة كشفا مبينة فيه أسماء جميع البنوك وقطاعات النشاط الاقتصادي المحلى المنتج وشركات الاستثمار المشار إليها في الفقرة الأولى من المادة الأولى من هذا القانون التي أنهت خدمات موظفين كويتيين كانوا يعملون لديها وعدد هؤلاء الموظفين الذين أنهيت خدماتهم في كل من هذه الجهات .

ونصت المادة الثالثة على ان تؤخذ الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون من وفورات الميزانية العامة للدولة ، أو من الاحتياطى العام للدولة بحسب الأحوال